

وسائل الشيعة

[364] 37 - باب تأكد استحباب الطيب يوم الجمعة وفي كل يوم أو يومين، وكراهة تركه (9589) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: لا ينبغي للرجل أن يدع الطيب في كل يوم، فإن لم يقدر عليه فيوم ويوم لا، فإن لم يقدر ففي كل جمعة ولا يدع. ورواه الصدوق مرسلًا " نحوه 1. ورواه في (عيون الأخبار) عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن معاوية بن حكيم، عن معمر بن خلاد، عن الرضا عليه السلام مثله إلا أنه قال: ولا يدع ذلك 2. ورواه في (الخصال) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد مثله 3. (9590) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن موسى بن الفرات، عن علي بن مطر، عن السكن الخزاز قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول حق على كل محتلم في كل جمعة أخذ شاربته وأظفاره ومس شئ من الطيب، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان

الباب 37 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 6: 510 /

4. 1 الفقيه 1: 274 / 1255. 2 عيون أخبار الرضا عليه السلام 1: 279 / 21 الباب 28. 3

الخصال: 392 / 90. 2 - الكافي 6: 511 / 10. 1 في المصدر: الخزاز. (*)